

## مجمع الأمثال

1175 - أَحْمَقُ مِنَ الْمَمْهُورَةِ مِنْ نَعَمَ أَبِيهَا .  
وأصله أن رجلا رآوَدَ امرأة فأبت [ ص 219 ] أن تمكنه إلا بمهر فمهرها بعضَ نعم  
أبيها ومثله :